

بحار الأنوار

[119] عن أحدهما قال: إن فاطمة صلوات الله عليها انطلقت إلى أبي بكر فطلبت ميراثها من نبي الله صلى الله عليه وآله. فقال: إن نبي الله لا يورث. فقالت: أكفرت بالله وكذبت بكتابه؟ قال الله: [يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين] (1). 13 - شي (2): عن (3) محمد بن حفص بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما أنزل الله تعالى: [فلت ذا القربى حقه والمسكين] (4) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل! قد عرفت المسكين، فمن ذوو القربى (5)؟ قال: هم أقاربك. فدعى حسنا وحسينا وفاطمة فقال: إن ربي أمرني أن أعطيك ما (6) أفاء علي، قال: أعطيتكم فذلك. 14 - شي (7): عن أبان بن تغلب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: _____ (1) النساء: 11. (2) تفسير العياشي 2 / 287. واعلم: أن هنا خلطا بين حديثين على الظاهر، فإن السند المذكور يعود إلى سند الحديث 45 والتمت المذكور يعود إلى متن الحديث 46. وإليك عبارة المصدر: عن محمد بن حفص بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كانت صلاة الأوابين خمسين صلاة كلها لله [قل هو الله أحد]، عن عبد الرحمن عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما أنزل الله... وبعبارة أو جز في المصدر: عبد الرحمن، بدلا من: محمد بن حفص بن عمر. (3) لا يوجد: عن، في (ك). (4) الروم: 38. (5) في المصدر: ذوي القربى. (6) في المصدر: مما. (7) تفسير العياشي 2 / 287 حديث 47.